

## وزارة التجارة والصناعة

### قرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢١

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفين لقواعد الفحص الظاهري

من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض

بالحیئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠١٨ (قائمة ٢٦١) بشأن قيد بعض

المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخة فى ٣٠/١٢/٢٠٢٠ ؛

## **قـرر :**

### **( المادة الأولى )**

تَشْطَب الشركة المنتجة : FILMAR FILTRE SAN. VE TIC, LTD. STI  
ماركة / FUELCRAFT FILMAR أصناف / OIL, FUEL, AIR AND HYDRAULIC FILTERS  
من سجل الفحص الظاهرى المنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
للسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية ، والمقيدة بالقرار الوزارى  
رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠١٨ - المشار إليه .

### **( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/١/١٤

وزير التجارة والصناعة

**نيفين جامع**